



دورة إعداد المفتين المجلس الثاني

شرح فضيلة الشيخ

حفظه الله-

مكتب البحث العلمي

تفريغ صوتيات، إعداد كتب، رسائل ماجستير ودكتوراه

abuaslmm@hotmail.com

٠٠٢٠١١٣١١١٩٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كرسي سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ للفتوى وضوابطها
بالجامعة الإسلامية يقدم لكم الدرس الثاني من دورة إعداد المفتين.

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ
مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أما بعد.

سنجتمع في هذه العشية المباركة في اللقاء الثاني في دورة إعداد المفتي التي
أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل فيها النفع والفائدة، وأن يجزي القائمين
عليها خيرًا، لأن الأئمة الإسلامية بحاجة ماسة إلى من يقوم بكتاب الله ﷻ
وسنة رسوله ﷺ.

وطلاب العلم هم القاعدة الأساسية التي يرجى نفعها وبركتها بإذن الله
ﷻ في الحاضر والمستقبل القائمون على هذه الدورة وفقهم الله سبحانه وتعالى

إلى فكرتها أولاً، وإلى الإعداد لها ثانياً، وأرجو أن يحقق الله سبحانه وتعالى فيها خيراً كثيراً للإسلام والمسلمين، جاء في حديث معاوية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من يرد الله خيراً يفقهه في الدين»، وهو حديثٌ متفقٌ عليه كما تعلمون، وسياق هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يدلنا على أمرٍ مهم، لأن مفهومه أن من لم يرد الله صلى الله عليه وسلم به خيراً لا يفقهه في دينه.

وطلب العلم أولاً ومعرفة الأحكام ثانياً المبنية على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، أو على الإجماع أو على القياس الصحيح، هي التي يتبصر بها الإنسان في عمله الذي يقرب به إلى الله صلى الله عليه وسلم.

جاء في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه عند البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الخلال بين والحرام بين، وبينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمها كثيرٌ من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام»، إلى آخر الحديث وهو حديثٌ متفقٌ.

عندما يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، ويقول صلى الله عليه وسلم: «الخلال بين والحرام»، بين دل هذا على أنه ينبغي للمرء المسلم أن يسعى سعياً حثيثاً إلى التفقه في كتاب الله وفهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه إن فعل ذلك فهو غير خيرٍ عظيمٍ وعلى صراطٍ مستقيم، وإذا سلك هذا المسلك فإنه يسلك طريقاً إلى جنة الله صلى الله عليه وسلم، جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلمٍ في صحيحة أنه صلى الله عليه وسلم

قال: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»، وهو حديثٌ صحيحٌ رواه مسلمٌ في صحيحه.

ما الذي يدل عليه هذا؟ أو لماذا حصل للإنسان إذا سلك طريق العلم أنه سوف يصل إلى جنة الله ﷻ، لأنه سوف يعمل بما أمر به، وينتهي عما نهاه الله ﷻ عنه، وأم المشتبهات فإنه يكون من أبعد الناس عنها، عبد الله على بصيرة وعلى علم.

والعلم أيها الإخوة كما نعلم من كتاب الله جل وعلا وسنة رسوله ﷺ مقدمٌ على العمل، لماذا؟

لأنه لا يمكن أن توقع عملك الشرعي إيقاعاً صحيحاً إلا بشروط منها أن يقع هذا العمل موافقاً لما في كتاب الله ومطابقاً لما في سنة رسول الله ﷺ، لو دخل إنسانٌ في الإسلام مثلاً وهو لا يعرف شيء من أحكام الصلاة فقلنا له: قم فصل الصلاة ركن من أركان الإسلام، هل يمكن أن يوقعها على صفتها الشرعية؟ لا يمكن أبداً لماذا؟ لأنه خلوٌ عن العلم الواجب لها من كتاب الله ومن سنة رسوله ﷺ.

إذا حتى يصلي صلاةً صحيحة ماذا يجب عليه أولاً؟ أن يتعلم كيف يصلي، هو إذا تعلم كيف يصلي لابد أن يعلم بما ورد في كتاب الله وما جاء في سنة رسول الله ﷺ.

بعض المسلمين اليوم يوقع عددًا من العبادات والله أعلم بحاله وبحالها،
لماذا؟ لأنه ليس عنده علمٌ كافٍ بكيفية إيقاعها على ضوء كتاب الله وعلى ضوء
سنة رسول الله ﷺ.

كلنا نصلي والله الحمد، لكن أضرب بمثالٍ واحد قد يبين لنا أهمية العلم،
والأمثلة كثيرة على هذا، لكنها مثال يقع فيه حتى بعض طلاب العلم، قد يقصر
الإنسان قليلاً فيحضر متأخرًا إلى الصلاة فتفوته ركعة مع الإمام، فإذا ما سلم
الإمام بادر إلى قضاء هذه الركعة، هنا فرقٌ بين شخصين في هذه القضاء:

الأول: ينتظر حتى ينتهي الإمام من التسليمتين، ثم يقوم بعد ذلك إلى
القضاء وشخصٌ آخر لمجرد أن يقول الإمام عن يمينه السلام عليكم ورحمة
الله هو يقوم مباشرةً من قبل إن يكمل الإمام التسليمة الأولى، وقبل أن يكمل
التسليمة الثانية.

أفتى جماعة من أهل العلم رحمهم الله تعالى بأن مثل هذا الثاني يجب عليه
إعادة الصلاة وأنها صلاته باطلة، لقول النبي ﷺ فيما صح عنه: «**إنما جعل
الإمام ليأتم به**»، قال: هذا لم يصلي لوحده ولم يصلي مع الإمام لماذا؟ لأنه
انصرف عن الإمام قبل أن ينصرف الإمام من الصلاة فيجب عليه إعادة
الصلاة لا صلى لوحده ولا صلى مع الإمام.

وهذا قد أفتى به جماعة من العلماء المتقدمين والمتأخرين لأدلة متعددة منها

الحديث المتقدم.

إذا العلم أيها الإخوة بهذه المسألة أليس له تأثيرٌ على صلاتك أيها المكلف؟ العلم بحكم هذه المسألة أيضًا أليس له تأثيرٌ بعملك أيها العبد؟ لا شك أن له تأثيرًا كبيرًا لذلك يذكرنا بهذا بقول النبي ﷺ من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين، لأن الفقه في الدين أيها الأخوة ومعرفة الأحكام ومعرفة أدلة هذه الأحكام يورث العبد عملاً صحيحًا ولا يكون كمن قال الله ﷻ فيهم يوم القيامة وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون، يعمل العامل وهو يظن أن علمه صحيح ويكح ويجد ويجهد ويتعب لكن بني أكثر عبادته على جهله بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وربما وقع في الشرك بالله ﷻ وهو لا يعلم، وربما وقع في الكفر به سبحانه وتعالى وهو لا يشعر لكن ما العصمة بإذن الله سبحانه وتعالى؟ العصمة في التفكه في كتاب الله ﷻ وفي سنة رسوله ﷺ.

لذلك ما أرشد الله جل وعلا نبيه ﷺ إلى طلب الاستزادة من شيء إلا من العلم فقال الله ﷻ: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤]، أي إلى ما علمتني يا الله، هذه آية يخاطب الله ﷻ بها نبيه ﷺ وأيضًا هي لأمته من بعده ﷺ، فطلب الله جل وعلا من أئمة الإسلام أن يدعُ الله ﷻ أن يفقههم وأن يعملهم دينه، وأن يزيدهم خيرًا على خيرٍ في العلم، وأن يزيدهم فضلًا على فضل، وهذه الآية ساقها الله ﷻ أو هذا جزء من آية ساقه الله سبحانه وتعالى في سياق ماذا؟ في سياق نهيه لنبيه ﷺ عن العجلة في تلقي الوحي وهذا في الحقيقة كله يدلنا أيضًا على أن الإنسان إلى علم أو أفتى فإنه أيضًا لا يستعجل فلا في التعلم ولا في

الفتوى حتى يتأكد من حكم الله ﷻ وحكم رسوله ﷺ لئلا يقع في الخطأ وما كان لا يعلمه ولا يعلم حكمه فإنه يحيل حكمه إلى الله ﷻ أو حتى يراجع أو ما شابه ذلك.

يقول الله ﷻ مثلاً في بيان منزلة العلم أيضاً: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، لماذا قال الله سبحانه وتعالى لماذا بين أن العالم يرفعه الله سبحانه وتعالى في درجات الدنيا ودرجات الآخرة ويعلي منزلته ويعظم ثوابه ويكثر حسناته وما شابه ذلك، هذه كلها أسباب للرفعة لماذا؟ لا بد أنه لمعنى أيها الإخوة، لكونه قد نظر في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ وطلب العلم على أهله.

فعبد الله ﷻ على بصيرةٍ وعلى علم، حصنه الله بماذا بعد إذ وفقه؟ حصنه الله سبحانه وتعالى بالعلم النافع الذي أورثه علماً صالحاً يدخل به الجنة، من سلك يلتبس به علماً سهلاً الله له به طريقاً إلى الجنة ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، فجعل الله ﷻ هذه الأعمال سبباً لدخول الجنان، ما يستوي من عنده علمٌ بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ يستفيد منها في نفسه ويعملها غيره، وبين الجاهل الذي ليس عنده شيء من كتاب الله ولا من سنة رسوله ﷻ ولا يستطيع أيضاً أن يوصل هذا العلم إلى غيره وربما إذا أرشد أو وجه أو أفتى ناقض وخالف كتاب الله وسنة النبي ﷺ وإجماع المسلمين، فإذا

العلم يحسن الله ﷻ به العامل والمرشد الذي يفتي الناس، ويوجهه ويزيد الله ﷻ بذلك في حسناته.

أسألکم من أعظم الناس خشيةً لله ﷻ؟ العلماء، بدليل قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، لماذا لأنهم يعلمون حقيقة ما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة رسول الله ﷺ، ويدخلون في السلم كافة يمثلون قوله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، أي اعملوا بجميع شرائع الإسلام، هؤلاء هم أهل العلم على الحقيقة أورثهم علمهم تقوى الله ﷻ ووقفهم به سبحانه وتعالى إلى خشيته سبحانه وتعالى ووقفهم به جل وعلا إلى صحة أعمالهم إذا توفر فيها الإخلاص لله جل وعلا وهو من أعظم ما يؤكدون عليه ويهتمون به، أن تكون أعمالهم خالصة لوجه الله ﷻ، لأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً لوجهه جل وعلا ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣]. أي عبادة فقدت شرط الإخلاص لله سبحانه وتعالى فإن الله ﷻ لا يقبلها ولكن يردها على صاحبها.

أي عملٍ فقد متابعة النبي ﷺ بما جاء به في كتاب الله وما جاء عنه في سنته ﷺ فإنه عمله مقبولٌ أو مردودٌ؟ عملٌ مردودٌ على صاحبه، جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها عند البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «من أحدث

في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وقصد بالأمر أمر الإسلام، والمردود غير مقبول عند الله سبحانه وتعالى.

ووقع في رواية مسلم لهذا الحديث «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، فهو مردودٌ غير مقبولٍ من صحابه لفقده هاتين الشرطين مع الاهتمام أيضاً بالأيان، لأنه مع هذين الشرطين لا بد من الإيـان بالله ﷻ وما يتصل به من أركان الإيـان.

إذاً أيها الإخوة المقصود أن طلب العلم الشرعي والتفقه في دين الله ﷻ وإرشاد المسلمين إلى ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم وإفتاءهم في مسائل الحلال والحرام مع عظم الفتوى وشدتها هذا مطلبٌ مهم للمسلم.

أنت أيها العبد اطلب العلم أولاً لنجاة نفسك ثم إذا احتاج الناس إليك في شيء فأرشدهم ووجههم وبين لهم كتاب الله ﷻ وسنة النبي ﷺ ولا تكتم هذا العلم.

يقول سفيان الثوري -رحمه الله-: ما طلبنا هذا العلم إلا لأنفسنا ثم احتاج إلينا الناس بعد، الأساس أن يرفع الجهل عن نفسه ليعبد الله جل وعلا على بصيرةٍ وعلى علم ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ١٩]، تتعلم وتطلب العلم لماذا؟ لتحصل على الثواب وتنجوا من العقاب وتعبد الله ﷻ على بصيرةٍ وعلى علم وللمؤمنين والمؤمنات.

ثم توصل هذه العلم إلى من احتاجه من المسلمين والمسلمات والمؤمنين
 والمؤمنات، ولا يخلو الإنسان من إرشادٍ وتوجيه،
 طالب العلم في الغالب أنه لا يخلو من يسأل عن أمور الدين، يطلب منه
 أن يبين حكم الله جل وعلا وحكم رسوله ﷺ لكن لا يمكن أن يبين حكم الله
 وحكم رسوله ﷺ غلا إذا كانت عنده قاعدة متينة في الأساس.
 يكون قد درس كتاب الله وتعلم سنة رسول الله ﷺ، وأما إذا لم تكن عنده
 قاعدة فإنه لا يمكن له شيء على قوهم في المثل فاقد الشيء لا يعطيه، فهذه
 مسألة مهمة ينبغي لطالب العلم أن ينتبه إليها ثم إن طالب العلم إذا أراد يعمل
 فلا بد أن يكون عمله هذا موافقا لما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة رسول
 الله ﷺ، أو يكون عنده على هذا العمل دليل من إجماع أو من قياس صحيح،
 هذه الأربعة هي التي تسمى بأدلة الشرع، أو تسمى بأدلة الأحكام.
 هي أدلة الفقه الإسلامي، هي أدلة العمل الذي تعلمه أيها المكلف سواء
 أكان كبيرا أم صغيرا، لا بد أن يكون لعملك الذي عملت دليلا من كتاب الله
 جل وعلا أو من سنة رسوله ﷺ أو من إجماع أو من قياس صحيح.
 فهذه الأدلة هي الأدلة الإجمالية على الفقه الإسلامي وهي التي يعتمد
 عليها في العمل أو في معرفة أدلة الأحكام التي يعملها المكلف، وإذا خرجت
 الأدلة عن هذه الأربعة فاعلم أنها خرجت إلى أدلة إما أن تكون أدلة قد اختلف

فيها أو أدلة ليست بثابتة أو أن الإنسان اعتمد في عمله على الهوى وعلى الجهل وليس له مستند يعود إليه.

إذاً معرفة هذه الأدلة وهي أدلة الأحكام لا بد للإنسان أن يعود إليها وأن يستند ويرتكز عليها في عمله.

١. الأصل الأول: وهو أصل الأصول كتاب الله ﷻ هو القرآن وقد سماه الله ﷻ في كتابه وفي سنة رسوله ﷺ بأسماء كثيرة جعله الله ﷻ فرقاناً بين الحق وبين الباطل جعله الله ﷻ هدي للمؤمنين وشفاءً للمسلمين، وجعله نوراً وتبياناً ومصدرًا أصيلاً يعود إليه الناس في معرفة الحلال ومعرفة الحرام، وهو كلام الله ﷻ منزلٌ غير مخلوق، هو كلام الله جل وعلا غير مخلوق أنزله على نبيه ﷺ منه بدأ وإليه يعود في آخر الزمان.

فهو أعظم الحجج وهو أصل الأصول التي تعود إليه سائر الأدلة الثلاثة الآتية تعود إليه سنة النبي ﷺ ويعود إليه الإجماع ويعيد إليه القياس، فهو أعظم مصدرٍ يستمد منه الإنسان عقيدته وأحكام عباداته.

فهذا هو الأصل الأول من الأحكام أو هذا هو الدليل الأول من أدلة الأحكام الشريعة أو من أدلة الفقه الإسلامي.

٢. الأصل الثاني: هو سنة النبي ﷺ وسنة النبي ﷺ في اللغة يقصد بها الطريقة والسيرة، سواءً أكانت هذه السيرة والطريقة سيئة أم قبيحة هذا معناها في اللغة، ومما جاء في الكتاب مما يدل على أن السيرة أو الطريقة أو السنة

تكون محمودة قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، ومما جاء في سنة النبي ﷺ ويدل على أن السنة قد تطلق ويراد السنة القبيحة قوله ﷺ: «كل من قتل فعلى ابن آدم الأول كفل من دمه لأنه أول من سن القتل»، والحديث عند البخاري ومسلم.

فسمى طريقته سنه قال: «لأنه أول من سن القتل»، فهو أول من سلك هذا المسلك القبيح وسماه النبي ﷺ سنة لذلك كان عليه إثم من عمل بها من بعده، وقد جاء في حديث آخر عن النبي ﷺ ما يبين أو أنه جمع فيه ﷺ بين هذين المعنيين في حدث واحد وهو السيرة القبيحة أو السيرة الحسنة، ألا وهو قوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن سن الإسلام سنة سيئة فعله إثمها وإثم من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من آثمهم شيئاً»، وهو حديث صحيح عند مسلم في صحيحة.

إذا السنة في اللغة هي السيرة والطريقة سواء أكانت حسنة أم قبيحة، وأما في الاصطلاح أو في الشرع فإن المقصود بالسنة هو المقصود بالحديث نفسه، وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وأضاف ابن حزم إلى هذا التعريف الإشارة قال: أو إشارة، يعني بها إشارة النبي ﷺ كإشارة بعينه أو إشارته بيده أو ما شابه ذلك.

على كل الحال الإشارة داخله في الفعل لأن تعريف الاصطلاح كما سلف ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير، التقرير معروف أن فعل الشيء بحضرة ﷺ ولا ينكره أو يفعل في زمنه ﷺ ولا ينزل دليلاً على تحريمه أو صفة خلقية أي صفة هيئته ﷺ وخلقته التي خلقها الله ﷻ عليها، أو صفة خلقية من شأله ﷺ كجوده مثلاً فهذا هو المقصود بالسنة فهي كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير أو وصفٍ خلقي أو خلقي.

والسنة حجة قائمة بذاتها والاحتجاج بما ثبت منها كالاحتجاج بالقرآن حتى ولو كان الحديث من الأحاد على ما هو الحق عند أهل العلم رحمهم الله تعالى، فهي مستقلة بالتشريع أو لا؟ مستقلة بالتشريع وليس في سنة النبي ﷺ الثابتة المقبولة ما يخالف كتاب الله جل وعلا.

وقد جل على حجية السنة كتاب الله ﷻ يقول الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، هذا دليل على أن السنة حجة بمنطوق الكتاب بمنطوق القرآن.

وهناك آيات كثيرة جداً أمر الله سبحانه وتعالى بطاعة النبي ﷺ، فكل هذه الآيات وما جاء من نحوها في معناها فإنه دالٌّ على حجية سنة النبي ﷺ في استقلالها، ظهر في المسلمين أو ممن ينسب إلى الإسلام من نبذ سنة النبي ﷺ كلها، وقال: إنها ليست بحجة وإنما عمدتنا ماذا؟ وإنما عمدتنا القرآن فربما يأتيك إنسان في يومٍ ما فيسألك عن حكم فتقول له: قال النبي ﷺ بكذا فيقول:

لا أقبل هذا أعطنا من القرآن إذا لم يكن عندك دليلٌ من القرآن فأنا لست بحاجة إلى قولك.

وهؤلاء أفراج من الجهمية والمعتزلة المتقدمة، وهؤلاء هم الذين يسمون في هذا العصر بالقرآنيين، يسمون بالقرآنيين لأنهم يعتمدون على القرآن دون سنة النبي ﷺ، ومن علامات نبوة النبي ﷺ أنه قد تنبأ بهم قبل وجودهم، جاء حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ألا إني قد أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني قد أوتيت القرآن ومثله معه»، كررها النبي ﷺ لكنه قال في اللفظ الأول الكتاب وقال في اللفظ الثاني القرآن «ألا يوشك رجلٌ شبعان على أريكته يقول: عليكم بكتاب الله فما وجدتم فيه من حلالٍ فأحلوه وما وجدتم فيه من حرامٍ فحرّموه، إلا أني أوتيت الكتاب ومثله معه إلا إن الله حرم عليكم لحوم الحمير الأهلية وكل ذي ناب من السباع»، إلى آخر الحديث عن النبي ﷺ، وهو حديثٌ صحيحٌ رواه أحمد في مسنده.

هاتان المسألتان اللتان ذكرهم النبي ﷺ وغيرهما من المسائل الواردة في الحديث لم يرد منها شيء في كتاب الله ﷻ هل تجدون في كتاب الله أن الله ﷻ قد حرم لحوم الحمير الأهلية التي تكون بين المنازل وتستأنس بالناس؟ ما في. هل تجدون في كتاب الله جل وعلا أنه سبحانه وتعالى قد حرم كل ذي نابٍ من السباع، ما يوجد لكن وجد أين في سنة النبي ﷺ وقد قال الله جل وعلا: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فالسنة مستقلة بالتشريع دالة على الأحكام بذاتها، تتكرر مسألة دائماً يعني عند عوام الناس، ربما جئت إلى عامي مدخن، فتقول له: يا أخي الدخان حرام ما يجوز. يقول لك: أعطني دليل، تأتي له بأدلة عامة من الكتاب والسنة يقول: لا الآية هذه التي في الكتاب ﴿وَيُحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، الدخان ليس بخبيث، لا بل أريد آية تصرح أن الدخان حرام، فمثل هذا ماذا يقال له: يقال له: هذا حكم الله إن أخذت به جزاك الله خيراً، إن لم تأخذ به فأنت مشاقق لله ولرسوله ﷺ، ويعمل بالحكمة وبالموعظة الحسنة ويبين له أنه لا يجوز أن يرد حكم الله ﷻ والقرآن صالح لكل زمان ومكان وفي أدلة إجمالية على الفقه، وفيه أدلة تفصيلية ولكنها قليلة، والله جل وعلا أنزله ليكون حكماً للناس إلى آخر الزمان، وهناك أمور مستجدة يجب فيها العودة إلى القواعد الكلية في كتاب الله جل وعلا أو في سنة رسوله ﷺ.

فإذاً هذا هو الدليل الثاني من أدلة الأحكام الشرعية ألا وهي سنة النبي ﷺ وهي حجة بذاتها، ومن رد سنة النبي ﷺ الثابتة بعد علمه بثبوتها فإنه مشاقق لله جل وعلا ولرسوله ﷺ ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، يطمئنون على حكم الله ﷻ وإلى حكم رسوله ﷺ.

يقول الأوزاعي - رحمه الله - تعالى: القرآن أحوج إلى السنة من حاجة السنة إلى القرآن، قال ابن عبد البر - رحمه الله - تعالى في تفسير هذا اللفظ أو هذا القول من الأوزاعي قال: لأن السنة مبينة للقرآن، شارحة له، والله ﷻ يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فبين الله سبحانه وتعالى أن سنة النبي ﷺ مبينة لكتابه شارحة له، فلذلك قال هذه الكلمة، يقول مقابل نحو هذه القول المتقدم يحيى بن أبي كثير - رحمه الله - تعالى يقول: سنة النبي ﷺ مبينة وشارحة لكتاب الله ﷻ، ثم استدل بالآية المقدمة فسنة النبي ﷺ القرآن بحاجة شديدة إليها لأنه سبحانه وتعالى أنزل في القرآن آيات مجملية تفصيلها أين؟ وشرحها أين؟ وتبينها أين؟ كله في كتاب الله ﷻ، فإذا السنة مستقلة بالتشريع مبينة لكتاب الله ﷻ وشارحة له وموضحة له، هي مبينة لمجملية وهي مبينة لعامة وشارحة ومفصلة لمجمله. والنبي ﷺ قد اعتنى بهذه المسألة عناية ظاهرة وبين كتاب الله ﷻ في سنته بياناً شافياً لا يحتاج إلى مزيد.

٣. الأصل الثالث: الذي تبنى عليه أدلة الأحكام الشرعية هو الإجماع

والإجماع في اللغة هو العزم ومنه قول سبحانه وتعالى: ﴿وَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ﴾ أي اعزموا، ويقال: أجمع القوم على كذا، أو عزم القوم على كذا، أو يقال: أجمع القوم على كذا إذا اتفقوا عليه.

فالإجماع هو ماذا؟ الاتفاق، ويقصد به في الاصطلاح إجماع المجتهدين من علماء الأمة في عصرٍ من العصور على حكمٍ ما فهذا هو المقصود بالإجماع في اللغة وفي الاصطلاح.

وهو حجة قائمة بنفسه ولا بد أن يكون له مستند من كتاب الله أو من سنة رسوله ﷺ حتى إن بعض الإجماعات يكون لها مستندٌ من سنة النبي ﷺ وربما كان ما نقل عن النبي ﷺ في ذلك نقل بإسنادٍ ضعيف عنه ﷺ.

لمن المسألة استدلال بها أو قيل فيها بهذا القول بناءً على انعقاد الإجماع على القول وإن لم يثبت الحديث عن النبي ﷺ، فيكون الدليل هنا ما هو؟ فيكون الدليل هنا هو الإجماع مثلاً ما جاء في حديث النبي ﷺ من طريق عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «الماء طهورٌ لا ينجسه شيء إلا ما غلب على لونه أو ريحه أو طعمه»، صدر هذه الحديث وهو قوله ﷺ الماء طهورٌ لا ينجسه شيء حديثٌ صحيحٌ ثابت عنه ﷺ.

لكن هذه الزيادة التي جاءت من طريق عائشة رضي الله عنها زيادةٌ ضعيفة الإسناد، فمثلها لا يحتج بها لماذا؟ لعدم ثبوتها عن النبي ﷺ لكن قد انعقد الإجماع على أن الماء إذا تغيرت أو صافه الثلاثة وهي لونه أو طعمه أو ريحه أو تغير بعضها فإنه غير صالح لرفع الحدث وإزالة النجس.

فتكون الحجة هنا في ماذا؟ تكون الحجة في الإجماع، لكن هنا له مستند أو ليس له مستند؟ له مستند لكن هذا المستند مستندٌ ضعيف فالحجة في الإجماع لا

في المستند الذي استند عليه الإجماع، فإذا الإجماع لا بد أن يكون قد دل عليه كتاب الله ﷻ أو سنة رسول الله ﷺ وفي الآية المتقدمة وهي قوله ﷻ ومن يشاقق الرسول إلى آخر الآية دليل على تحريم مخالفة الإجماع وفيها دليل على اعتباره دليلاً شرعياً فدل على الإجماع كتاب الله ودلت عليه أيضاً سنة النبي ﷺ، ماذا يقول النبي ﷺ في حديث ابن عمر؟ يقول: لا تجتمع أمتي على ضلالة، ويد الله على الجماعة رواه الترمذي وهو حديث صحيح صححه الحاكم والألباني وغيرهما وقد جاء نحوه من أحاديث أخرى كحديث عائشة رضي الله عنها وحديث أبي الصلت الغفاري ﷺ وغيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ. فإذا قوله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»، في حجة من سنة النبي ﷺ على ما تقدم ألا وهو أن الإجماع دليل معتبر من أدلة الأحكام الشرعية، وكما تقدم الإجماع دل عليه كتاب الله ودلت عليه سنة النبي ﷺ فهو مرتكز إليهما ومستند عليهما.

٤. الدليل الرابع من الأدلة الشرعية: هو القياس، والمقصود بالقياس

هنا القياس الصحيح على نص من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ أو على حكم قد أجمع عليه، فهو معتمد على الثلاثة قبلهم وأما القياس غير الصحيح فإنه لا التفات إليه، وهو الذي يسمى قياس فاسد الاعتبار، وإنما سمي فاسد الاعتبار لأنه يجوز أن يعتبر به على نص في كتاب الله أو في سنة

رسول الله ﷺ أو في إجماع عند أهل العلم رحمهم الله تعالى وهذه الأدلة كلها أقوى منه، فلا عبرة به أمام هذه الأدلة ولا اعتبار به في جانبه.

بل يقدم الدليل من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ أو من الإجماع على قياس مخالف، ويقول الله ﷻ في الآية: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]، وهذه الآية يستدل بها أهل العلم رحمهم الله تعالى على جواز القياس في الشرعية، وأما في الاصطلاح فأهل الاصطلاح يعرفونه بأنه إلحاق فرع بأصل لعللة جامعة بينهما في حكم، فجمع هذا التعريف بين الأصل وبين الفرع وبين العلة وبين الحكم جمعياً وهو من أفضل التعاريف في هذا الباب.

والقياس معتمد على الأدلة الثلاثة المتقدمة ولا عبرة بمخالفة من خالف فيه، هذه الأدلة المتقدمة وهي الأدلة الشرعية وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس يكاد العلماء رحمهم الله تعالى أن يتفقوا عليه وخالف الظاهرية في بعض أنواع القياس وهم لا يردون القياس مطلقاً لكنهم يردون مجمل القياس في تفصيلات ليس هذا مكانها.

فتكاد هذه الأدلة المتقدمة ليست محل خلاف عند أهل العلم رحمهم الله تعالى، فأنت أيها العامل أيها المكلف إذا عملت بعمل فانظر أنه لا بد أو فاعلم أنه لا بد أن يكون لك دليل من كتاب الله أو من سنة رسوله ﷺ أو من إجماع أو من قياس صحيح.

متى ما عملت في مسألةٍ بدليلٍ واردٍ في واحدٍ من هذه الأدلة الإجمالية فاعلم أن عملك صحيح، وأنت إذا أرشدت أو وجهت أو أفتيت لابد أن يكون هذا التوجيه وهذا الإرشاد وهذه الفتوى أن تكون مبنية على نصٍ من كتاب الله أو من سنة رسوله ﷺ أو على أجماع أو على قياس صحيح.

ومتى ما خرجت عن هذه الأدلة فاعلم أن قولك محل نظر، وربما يكون هذا القول قولاً خاطئاً أما إذا كان فيه مخالفة لواحدٍ من هذه الأدلة مخالفة صريحة فلا بد أن يكون هذا القول قد بني على خطأ، وما بني على فاسدٍ فهو فاسد لا عبرة به، ومتى ما تبين لك الدليل من هذه الأنواع الأربعة المتقدمة فاعلم أنه يجب عليك العلم بذلك إتباعاً لهذه الأدلة التي بينت لك الحق في عملك هذا وبينت لك وجه الصواب فيه.

فالعمل بناءً على الأخذ بدليلٍ من هذه الأنواع الأربعة المتقدمة يرجى أنه عملٌ صحيح وما خالفها فإنه يخشى على صاحبه من مخالفة ما جاء في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

ذلك أن هذه الأدلة أيها الإخوة كلها حق، القرآن حق والسنة حق والإجماع حق والقياس حق، السنة مبنية على القرآن والإجماع مبني على السنة والقرآن، والقياس مبني على الأدلة الثلاثة المتقدمة وهي القرآن والسنة والإجماع، فكل ما فيه حق يجوز العمل به، وكلها تعود إلى كتاب الله ﷻ.

السنة تعود إلى كتاب الله ﷻ يقول الله ﷻ: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ

وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

والإجماع يعود إلى كتاب الله ﷻ وإلى سنة رسوله ﷺ للأدلة المتقدمة والقياس يعود إلى هذه الثلاثة جميعاً وهي جميعاً مأخوذة من كتاب الله ومعتمدة عليه ولذلك يقال في القرآن مثلاً: إنه أصل أدلة الأحكام الشرعية.

وربما جاز أن نقول: إن جميع هذه الأدلة مأخوذة عن النبي ﷺ لأن القرآن نقله إلينا من؟ هو الذي نقله إلينا ﷺ وجعل سنته تبياناً للقرآن وبين ﷺ أن أمته لا تجتمع على ضلالة وبين ﷺ كما أرشد إليه كتاب الله ﷻ إلى القياس في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾ .

فتكون جميع هذه الأدلة راجعة إلى النبي ﷺ ومن عمل بها فقد سار على طريقته وسار على هديه، فهي أدلةٌ كلها حق وكلها نور وكلها صواب، لكن قد يختلف أو تختلف فهوم أهل العلم رحمهم الله تعالى في آية أو في سنة عن رسول الله ﷺ، وربما حكي الإجماع وليس هناك إجماع، قد يوجد المخالف وقد تحلق الفروع بالأصول ولا يكون هذا القياس قياساً صحيحاً لتخلف العلة مثلاً أو عدم فهم العلة فهماً صحيحاً، أو ربما كان هذا القياس في مقابل النصوص، التي خفيت على بعض أهل العلم رحمهم الله تعالى.

ولكنه إذا انتفت الموانع فإن هذه الأدلة أدلة يجب الركون إليها والتسليم بها وتكاد أن تكون محلاً للاتفاق عند أهل العلم رحمهم الله تعالى، أما القرآن والسنة والإجماع فهي محل اتفاق بين العلماء رحمهم الله تعالى.

أما القرآن والسنة والإجماع فهي محل اتفاق عند العلماء رحمهم الله تعالى، والإجماع قال فيه بعض أهل العلم أنه يصعب انعقاده، وتعسر حكايته لأن الإنسان لا يمكن أن يطلع على جميع أقوال أهل العلم حتى يتسنى له الحكم بالإجماع، وبعض العلماء خالف في القياس بأنواعه أو بأشهر أنواعه أو ما شابه ذلك، فيبقى يعني أنها أدلة يكاد أهل العلم رحمهم الله تعالى أن يتفقوا عليها وفي بعضها خلافٌ ليس له قيمة في الحقيقة أو نقول: إنه خلافٌ ضعيفٌ جداً.

إذاً عملك أنت أيها العامل وتوجيهك وإرشادك وإفتائك يجب أن يكون مبنياً على أدلة سليمة وعلى قواعد متينة من كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ أو على إجماعٍ أو على قياسٍ صحيحٍ ومتى ما خرجت عن ذلك فإن خروجك عن ذلك قد يؤدي بك إلى الخطأ في العمل وهذا شيء غير مرغوبٍ فيه أبداً لأن المقصود من المكلف أن يوقع جميع العبادات على ما جاء في كتاب الله ﷻ وما جاء في سنة رسوله ﷺ.

كذلك إذا أرشدت أو وجهت فلا بد أن يكون عندك دليل من كتاب الله ومن سنة رسوله ﷺ، قد يعترض معترض مثلاً فيقول: إن الإنسان قد يعلم

حكم المسألة ولكنه لا يعلم الدليل عليها، هذا يحصل لكنه في الغالب يحصل من قلائل من طلاب العلم.

وهو موجودٌ عند العامة أكثر بل إن ربها العامة يصلون ويججون ويزكون وما شابه ذلك وهم لا يعرفون الأدلة على هذه الأعمال.

لكن يربي طالب العلم نفسه على معرفة أدلة المسائل يربي نفسه على الفهم العميق لكتاب الله ولسنة رسوله ﷺ والمستندات التي يستند عليها، أدلتك يا طالب العلم هي أسلحتك التي تدافع بها عن الحق.

الأدلة يا طلب العلم هي النور الذي يرشدك إلى ما جاء في كتاب الله جل وعلا وسنة رسوله ﷺ وبخاصةً فيما يحصل من المنازعات أو من المناظرات أو ما شابه ذلك.

بعض طلاب العلم يقول: لا أخذ مسألةً عن أحدٍ من الناس إلا بعد معرفة دليلها فإذا ما أفتاني أبادر له أقول له: ما الدليل؟ هذا شيء طيب، إذا كان هذا الفعل قد صدر من طالب علمٍ يريد الخير ولا يريد العنت والمشقة على مشايخ المسلمين.

لكن بعضهم ليس قصده أن يعرف الدليل وإنما قصده المنازعة والمشاحة وإدخال العنت على الناس فإذا ما قيل في مسألةٍ بقول قال: ما الدليل على هذا أعطني الدليل، حتى إن بعض الطلاب يبسط يديه كهيئة السائل يقول: أعطني الدليل.

قد يكون صاحب العلم مستحضراً للدليل وقد يكون ليس مستحضراً للدليل والحفظ خوان، وربما أنه قد أخذ هذا عن شيوخه الذين علموه ودرسوه لكن من غير أن يبين لهم الدليل على هذا لكن احرص على ذلك في الجملة وفي العموم جيداً لطالب العلم أو لا؟ جيداً لطالب العلم.

لأن هذه النصوص كما تقدم تعطيك الحجة القوية على عملك أمثل بمثال في مسألة مهمة، يختلف فيها طلاب العلم كثيراً وربما حصل فيها شيء من إدخال بعضهم العنت على البعض الآخر.

بل ربما وصل الأمر إلى أكثر من هذا فربما اتهموا من خالفهم مثلاً بالبدعة أو قالوا له مثلاً أنت مخالف للسنة ما يصلح هذا، هذه مسائل قد يبدو للإنسان فيها العلم ويبدو له فيها الدليل وقد لا يبدو له.

وربما تابع شيخاً أو طالب علم في المسألة ظن أن ذلك هو الحق، لكن أن يصل الأمر إلى مثل هذه المنازعة وإلى مثل هذا الإشفاق والعنت في الحقيقة ما ينبغي هذا، ألا وهي مسألة رفع اليدين بعد القيام من التشهد الأول، ما الذي هو موجودٌ بين طلاب العلم اليوم، الذين يريدون تطبيق هذه السنة بعضهم يرفع يديه وهو جالس قبل أن يقوم، يعني وهو جالس يقول: الله أكبر مع رفع يديه، ثم يستوي قائماً وبعضهم لا يرفع يديه حتى يستوي وهو قائم، وربما تنازعا في هذه المسألة وقد نازعني أنا فيها بعض طلاب العلم في مسجد النبي ﷺ، فقال لي: لماذا رفعت يديك بعد أن استويت قائماً؟ لماذا لم ترفع يديك

وأنت جالس؟ قلت: والله أنت ماذا تقول في هذه المسألة؟ قال: أقول أن أرفع يدي مع التكبير، قلت له: ما الدليل قال: لا أدري لكن سمعت بعض العلماء يقول هذا، أنك إذا كبرت ترفع يديك، قلت: لا أنا معي دليل معي حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند الدارقطني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا قمت من التشهد الأول فلا ترفع يديك حتى تستوي قائماً»، رواه الدارقطني بإسنادٍ حسن، وقد حسنه الدارقطني نفسه في سننه.

فقال: ما أعرف هذا الدليل، قلت: الآن عرفت والله الحمد، لكن سؤالك وهجومك وطريقتك في السؤال لم تكن جيدة، لأنك أنكرت بعنف وأنت لا تعرف في الحقيقة ما الحكم الراجح في هذه المسألة ولا تعرف الدليل، إذاً بيان الدليل وحفظ الدليل فيه حفظٌ لك أنت في عملك وفي قربتك لله عز وجل وفي عبادتك وهذا هو في الحقيقة هو الفهم، وهذا هو الفقه، أن تفهم كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم بماذا؟ بالدليل.

ولذلك نجد أن كتب الشروح الحديثية أن كثيراً من كتب الفقه أنها قد اشتملت على الأدلة من كتاب الله عز وجل ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن الإجماع ومن القياس الصحيح.

قد تكون هناك أدلة أخرى أدلة متخلف فيها يقول بها بعض أصحاب المذاهب ولا يقول بها البعض الآخرون، كالشافعية مثلاً عندما يقولون: بأن الاستصحاب والاستحسان من الأدلة الشرعية المعتمد عليها وهي من

المختلف فيها عند سائر أصحاب المذاهب، لكن مشهوراً عند الشافعية رحمهم الله أنهم يستدلون بالاستحسان ويستدلون بالاستصحاب.

مثلاً يقول النووي - رحمه الله - تعالى: إذا بدأت في تقليم أظافر فابدأ بالسباحة، ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام، وأما اليد اليسرى فتبدأ بالخنصر إلى الإبهام.

وإذا جئت إلى تقليم أظافر أصابع قدميك فتبدأ بالخنصر من الرجل اليمني حتى تنتهي بالخنصر من الرجل اليسرى ودليل ذلك الاستحسان.

على كل حال مثل هذا الدليل دليلٌ مختلف فيه وهناك أدلة أخرى مختلفٌ فيها عند العلماء رحمهم الله تعالى كشرع من قبلنا هل هو حجة أو ليس بحجة قول الصحابي هل هو بحجة أو ليس بحجة وما شابه ذلك من الأدلة التي نص عليها أهل العلم رحمهم الله تعالى أنها محلاً للخلاف.

المقصود أيها الإخوة أن الإنسان يهتم بالفقه في دين الله سبحانه وتعالى لأن من أورد الله ﷻ به خيراً فقه في دينه علمه كيف يتطهر، علمه كيف يصلي، علمه كيف يحج، علمه كيف يصوم، علمه كيف يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، علمه كيف تكون عشرته مع أهله وأهل بيته، ومع جيرانه علمه كيف يبلغ دين الله ﷻ.

وكم من عاملٍ عابدٍ ليس له من علمه وعبادته إلا التعب، سألني مرة إنسان يقول: منذ أن نشأت وأنا الآن عمري في السبعينات إذا ابتدأت الطواف

أبدا من الركن اليماني، ماذا أصنع؟ الآن تعلم بعد عمر يعني يزيد عن ستين سنة يقول: ما طفت طوافاً قط وهو يسكن قرب مكة ليس ببعيد في بعض القرى المجاور لمكة يقول: ما أبداً إلا بالركن الأسود إذا حاذيت الركن الأسود قلت الله أكبر هذه بداية الطواف عندي.

كيف يكون علم هذا الإنسان؟ ربما حج عدة حججات أو اعتمر عدة عمرات الله أعلم القبول عند الله ﷻ لكن لو جئنا إلى فقه هذه المسألة أو حكم هذه المسألة نقول له: طوافك غير صحيح، لأنه دائماً سيكون الشوط الآخر ناقص، وهو يطوف طواف ركن في حج أو عمرة، وربما طاف طواف نافلة أو تطواف تطوع.

إنسان آخر تكلمت مرة في مسجد وبينت صفة الوضوء، فجاء إنسان بعد الكلمة هي كانت كلمة قصيرة، قال: ماذا قلت أنت في غسل اليدين؟ قلت: تغسلها من أطراف الأصابع حتى تشرع في العضد كما دلت على ذلك الأحاديث كما دلت على ذلك الآية ودلت عليه الأحاديث ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يقول: أنا ما توضأت قط إلا وغسلت ساعدي فقط ما أغسل الكف، يعني إذا جاء إلى غسل يديه اليميني ثم اليسرى يبدأ من المفصل الذي يفصل بين الكف والساعد وينتهي إلى المرفق وهو المفصل الذي يكون بين الساعد

والعضد، يقول: ما غسلت يدي قط أغسل يدي فقط ثلاث مرات عند ابتداء الوضوء قلت له: هذا سنة كما بيته في الكلمة.

لكن إذا جئت إلى الركن لا بد أن تغسل يديك كاملة وما أعرفه ما عرفته إلا اليوم، الرجل ملتحي وليس في لحيته شعرة سوداء، رجل أقل شيء أن يكون له من العمر ستون سنة.

يقول: ما غسلت كفي قط لا أذكر هذا ولا أعرف هذا، وإنما أعرف أني أغسل ساعدي فقط هذا هو غسل اليد عندي.

القبول وعدم القبول هذا عند الله ﷻ لكن لو جئنا إلى الحكم الفقهي هل غسل يديه كما أمر في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ ما غسل يديه كما أمر. فمثل هذا يخشى عليه في المستقبل الله أعلم بحاله، لعله أخذ هذه الفائدة فعمل بها في المستقبل.

لكن من مات على ذلك أمره إلى الله ﷻ، لكن هل عمل بقوله ﷻ: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، ما عمل بها، هل عمل بما جاء في الأحاديث المتواترة في سنة النبي ﷺ في بيانه لصفة الوضوء؟ ما عمل، لماذا؟ لأنه ما تعلم.

والعلم هو سبب كل فلاح بإذن الله جل وعلا، أذكر واحداً أيضاً اتصل بي قال لي: هل الفساد والضراط أكرمك الله ينقد الوضوء ويجب فيه رفع

الحدث؟ قلت له: نعم، قال: سبحان الله، قال: أنا مدرس تربية إسلامية وإمام مسجد وخطيب جامع ما توضحأت قط من الفساء والضراط.

لماذا؟ ما تعلم علمًا يفيد في هذه المسألة، العلم قد تكون بعض المسائل واضحة الآن لو جئنا إلى طالب في السنة الأولى الابتدائي عندنا نسأله هل الفساء والضراط ينقد الوضوء أو لا ينقد يقول: نعم ينقد.

طيب هذا رجل ربما يكون في الأربعينات أو في الخمسينات إمام مسجد ومدرس تربية إسلامية وخطيب جمعة ويقول: ما توضحأت من هذين الحديثين قط، والآن أريد أن أتأكد فقط، لأنني سمعت كلامًا شوش على، ما السبب في هذا أيها الإخوة البعد في الحقيقة عن مجالس العلم والتعلم على يد العلماء، والاهتمام بالدراسة وكثرة القراءة وما شابه ذلك ومثل هذا قد يصلي صلاة الله أعلم بصحتها، جاء في حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ يقول: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»، قالوا: ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: فساء أو ضراط، حديث مشهور صحيح مخرج في الصحاح من السنن والمسانيد وغيره، لكن ما بلغ علمه هذا الحديث.

على كل حال المقصود أن العلم طريق نجاه ومسلك للوصول إلى جنة الله ﷻ ولا بد أن يكون هذا العلم أيها الأخوة مرتكزًا على الأدلة الشرعية المتفق عليها عند أهل العلم رحمهم الله تعالى، وهي القرآن والسنة والإجماع والقياس

الصحيح، وأن يبني الإنسان عبادته على فهم عميق لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا كله يدلنا على أهمية الفقه في الدين الإسلامي.

والفقه في اللغة أيها الأخوة هو الفهم مطلقاً وهذا معناه الذي دل عليه كتاب الله ودلت عليه سنة النبي ﷺ ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، أي لا نفهم، فهو الفهم مطلقاً سواء أفهم الإنسان أو لم يفهم فإن الفقه يسمى فهماً سواء استوعب الإنسان ما أريد به أو لم يفهم أو ما أريد منه أو لم يفهم.

وأما في الاصطلاح فهو معرفة الأحكام الشرعية العملية بأدلتها التفصيلية، هذا هو الفقه الذي قال فيه النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، معرفة الأحكام الشرعية العلمية تعرف حكم دخول الوقت للصلاة، ستر العورة استقبال القبلة رفع اليدين قراءة الفاتحة الركوع الرفع منه تعرف هذه الأحكام الشرعية العملية في الصلاة في الزكاة في الحج في الأمر بالمعروف في النهي عن المنكر، في العبادات إجمالاً في المعاملات إجمالاً في الدماء في الحدود فيما يعرف بالفقه العام أو فقه الأسرة لا بد إذا أردت أن تتفقه أن تعرف الأحكام الشرعية لهذه الموضوعات.

بأدلتها التفصيلية ما المقصود بالأدلة التفصيلية؟ هي الأدلة الجزئية على المسألة وعلى الحكم، مثلاً إذا سئلت عن مسألة حكم تارك الصلاة ماذا تقول:

تركها كفر، هذه المسألة، طيب الدليل قول الله ﷻ مثلاً ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الروم: ٣١].

قول النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»، إذا عرفنا المسألة وعرفنا حكمها التفصيلي في المحرمات مثلاً من النساء يقول الله ﷻ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾، ما المسألة؟ حكم نكاح الأم، ما الحكم؟ التحريم، لأنه قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾، فالحكم هو التحريم، والمسألة هي مسألة حكم نكاح الأم.

وهكذا يكون في سائر المسائل الشرعية وكونوا في أدلتها، فهذا هو الفقه الذي من وفقه الله إليه فإنه يكون على خير عظيم ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، هؤلاء لا يستوون عند الله ﷻ هناك فرق عظيم، بين من فقه الله ﷻ في دينه وبين من لم يفقه الله ﷻ في دينه.

ومن الناس المستقل ومنهم المستكثر، منهم من يسعى إلى طلب العلم ويسعى إلى الفهم في دين الإسلام، ومنهم من لا يلقى لهذا بالأ مع قول النبي ﷺ في الحديث الذي جاء عنه من طرق كثيرة بلغت حد التواتر «طلب العلم فريضة على كل مسلم»، الحديث متنازع فيه عند العلماء رحمهم الله تعالى، هل هو مقبول أو مردود والحق أنه قد جاء من طرقٍ صحيحة عن النبي ﷺ وله طرقٌ ضعيفة وهو من الأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ.

نعم وقع في بعض رواياته أنه قال: «ومسلمة»، هذه الرواية يضعفها غالب أهل الحديث، لكن قوله على كل مسلم قوله مسلم اسم جنس شامل للذكر والأنثى من المسلمين، وهذا يدلنا على أهمية ماذا؟ على أهمية طلب العلم وقد كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يهاجرون إلى النبي ﷺ من القرى والأمصار يتعلمون منه ويأخذون عنه ﷺ ثم يعودون إلى بلدانهم معلمين ومرشدين بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري إلى اليمن فكان أبا موسى على تهامة وهي ما علا من بلاد اليمن، وكان معاذ على تهامة وهي ما سفلى منها، يعلمون الناس ويقضون بينهم ويجلبون زكواته ويعثونها إلى رسول الله ﷺ، جاء في الحديث عن النبي ﷺ وهو يخاطب أصحابه رضوان الله تعالى عليهم أن قال: «فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»، قال العلماء رحمهم الله تعالى في شرحهم لهذا الحديث: إنما أسند النبي ﷺ البعث إليهم لكونهم هم المبلغون عنه ﷺ مع أنه هو المبعوث بذلك على وجه الحقيقة.

جاء في الحديث الآخر عن النبي ﷺ أنه قال: «بلغوا عني ولو آية فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»، دعا لهم النبي بالنضارة وهذا دعاء عام يشملهم في الحياة الدنيا وفي الحياة الآخرة، ويبشرون بتحقيق ذلك لهم لإجابة الله ﷻ لك لدعاء نبيه ﷺ.

جاء في الأحاديث المتواترة عنه ﷺ في حجة الوداع أنه قال لأصحابه رضوان الله عليهم «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»، فأمرهم النبي ﷺ بالبلاغ

والإنسان إذا حصل العلم في نفسه فإنه محتاجٌ إلى أن يعلمه غيره، ومحتاجٌ إلى الإرشاد والإفتاء التوجيه والتعليم الناس، محتاجٌ إلى ذلك كله، وهو إذا كان محتاجٌ إلى ذلك كله لابد أن يعلم أهمية الفقه في دين الله ﷻ ليرفع الجهل عن نفسه أولاً ويرفع الجهل عن الآخرين ثانياً.

وهو أن فعل ذلك فإنه على خيرٍ عظيم ويكون طلبه للعلم خالصاً لوجه الله ﷻ، وقد سئل ابن عثيمين -رحمه الله- تعالى ذات مرة قال له طالبٌ: يا شيخ كيف أخلص في طلب العلم؟ أنا أذهب وأدرس وأحفظ من المتون وما شابه ذلك، لكن كيف أخلص في طلب العلم؟

قال: أن تنوي رفع الجهل عن نفسك أولاً وعن الآخرين ثانياً، فمتى ما حصل هذا من طالب العلم فإنه يرجي أن يكون قد أخلص لله سبحانه وتعالى، وأما من أخذ العلم ليباري به السفهاء ويجادل به العلماء فإنه يكون على خطرٍ عظيمٍ عند الله سبحانه وتعالى.

إذا أيها الإخوة الفقه في دين الله جل وعلا وتعاليم الناس الخير وإرشادهم وإفتائهم يجب أن يكون على مرتكزات علمية وعلى قواعد متينة ثابتة وإلا يخرج الإنسان في فتواه عن الأدلة الشرعية الإجمالية المتقدمة وأن يعرف الحلال والحرام وأن يميز بين الأمور وأن يتعد عن الأمور المشتبهة على ما جاء في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه في قول النبي ﷺ: «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمورٌ مشتبهات فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ولعرضه،

كالراعي يرمى حول الحمى يوشك أن يقع فيه إلا وإن حمى الله محارمه»، إلى آخر الحديث.

على كل حال الحمد لله كتاب الله ﷺ بين أيدينا وسنة النبي ﷺ بين أيدينا كذلك وميز فيها المقبول من المردود، وإجماعات أهل العلم صنفت فيها الدواوين، واهتم العلماء بها اهتماماً كبيراً كذلك أدلتهم من الأقيسة وما شابه ذلك نبه عليها في كتب الفقه وكتب شروح الحديثية وما شابهها، فيعتني بها طالب لأنه إن اعتنى بها فيكون قد بني فهمه وفقهه على قواعد متينة لا يدخلها الزلل ولا يتطرق إليها الخلل بإذن الله دجل وعلا.

وهو إذا احتاج أن يبين شيئاً من الأحكام الشرعية العملية فإنه يبنى قوله فيها على ما جاء في كتاب الله وعلى ما ثبت سنة رسوله ﷺ أو بينها على إجماع عند العلماء رحمهم الله تعالى أو على قياسٍ استند فيه على دليلٍ واردٍ في كتاب الله أو في سنة رسوله ﷺ أو دل عليه إجماع الأئمة.

هذه أمورٌ مهمة لا بد من الاعتناء بها وهو إن اعتنى بسنة النبي ﷺ فإنه محتاج أن يعرف معناها وأن يعرف مكانتها، وأن يعرف حجيتها، وأن يعرف أهميتها في الاستدلال، وأن يعرف الضوابط والقواعد التي يفهم بها سنة النبي ﷺ فهماً صحيحاً يبعده عن الإشكالات ويبعده عن الأغاليط ويبعده عن الأمور التي ربما أدت به إلى الالتباس في القول في المسألة أو الاشتباه في الحكم أو الشك فيه أو ما شابه هذا وهذا كله بإذن الله ﷻ أو سوف نبينه في اللقاءات

القادمة وسوف أتطرق بإذن الله جل وعلا إلى شيء يسير من هذا في الدرس الذي سوف يكون بعد صلاة المغرب.

فواصل ما ابتدأناه قبل صلاة المغرب فيما يتعلق ببيان أدلة الأحكام الشرعية وما ذكرته فيها من أن سنة النبي ﷺ أحد هذه الأدلة المعتمدة المعترف التي لا يجوز الخروج عنها على القول الصحيح عند العلماء رحمهم الله تعالى وهم شبه متفقون عليها جميعاً، وسوف أخرج من هذه الأدلة التي ذكرها العلماء رحمهم الله تعالى للأحكام التكليفية بالتنبيه على أهمية سنة النبي ﷺ وتعريفها ووجوب تعظيمها وأوجه تعظيمها وأهمية العمل بها كما جاء عن النبي ﷺ وبيان أن السنة حجة بذاتها بالإضافة إلى بيان أهمية فقه حديث رسول الله ﷺ ووصية أهل العلم لذلك، من المعلوم أيها الإخوة فيما تقدم وفيما سبق في علمكم الشريف أن المقصود بسنة النبي ﷺ الطريقة أو السيرة سواءً أكانت محموداً أم مذمومة، وأن المقصود بها اصطلاحاً هو المقصود بحديثه ﷺ اصطلاحاً، فنقول: في تعرف السنة اصطلاحاً كما تقدم أنه كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خلقيةٍ أو صفةٍ خلقيةٍ، فهذا هو المقصود بسنة النبي ﷺ التي سوف يأتي الكلام فيها بإذن الله ﷻ.

فكلما سوف يدور بإذنه جل وعلا حول سنة النبي ﷺ بهذا المعنى وبهذا الاعتبار لأن السنة أيها الأخوة له إطلاقاتٌ متعددة عند العلماء رحمهم الله تعالى، فربما أطلقت السنة وأريد بها ضد البدعة أو ما كان عليه النبي ﷺ

وأصحابه رضوان الله عليهم، نحن لن نتناول مثلاً هذا المعنى لكن سوف نتناول أمراً متصلهً بسنة النبي ﷺ من حيث فهمها وبيانها وضوابط فقهاها وما شابه ذلك في ذلك الاعتبار الذي تقدم في التعريف.

ومعلومٌ حث النبي ﷺ على حفظ سنته ﷺ كما تقدم في بعض الأحاديث معنا قبل الصلاة كمثل قوله ﷺ: «**ليبلغ الشاهد منكم الغائب**»، وقوله ﷺ: «**نضر الله امرئاً سمع منا شيئاً فوعاه فأداه كما سمعه**». وكقوله ﷺ في العموم: «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»، فهذه النصوص وما جاء مما يشبهها أو يياثلها عن النبي ﷺ كلها دالة على أهمية سنة النبي ﷺ ونقلها والاشتغال بها ولا شك أن أهل الحديث رحمهم الله تعالى قد بذلوا في ذلك الغالي والنفيس فجمعوا سنة النبي ﷺ وتحملوها ثم أدوها وبينوا فقهاها ومعانيها وألفوا في ذلك المؤلفات الدائرة وصنفوا في ذلك المصنفات السائرة التي نفع الله ﷻ بها المسلمين في كل زمانٍ وفي كل مكان.

فهم مع جمعهم لها اعتنوا بشرحها واستنباط فقهاها وبيان معانيها ومع تدوينهم وبيناهم لفقه سنة النبي ﷺ وجد أناس يعترضون على الاستدلال بسنته ﷺ والأخذ بما جاء فيها من الفقه عنه ﷺ ولا شك أن هذا منابذ لمنهج أهل الإسلام ولعمل علماء المسلمين قاطبةً في كل زمانٍ ومكان فأمثال هؤلاء لا يلتفت إليهم ولا تعريج على أقوالهم بل هؤلاء محاربون لله جل وعلا

ومحاربون لرسول الله ﷺ ومحاربون لسنته ﷺ وإنما قصدهم واضح وهدفهم بين ألا وهو هدم شريعة المسلمين.

على كل حال إذا أردنا أن نفهم سنة النبي ﷺ فلا بد أن نفهمها كما فهمها أصحاب رسول الله ﷺ وأن نعمل بها كما عملوا بها، لذلك من المعلوم أن من القواعد المعتمدة عند أهل السنة أنهم يعملون بكتاب الله وبسنة رسوله ﷺ على ضوء فهم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، يعملون بها كما علموا ويفهمون منها ما فهموا لأنهم قد عاصروا النبي ﷺ وعاصروا التنزيل ويعرفون المراد من خطاب الله جل وعلا ومن خطاب رسوله ﷺ.

هذا هو المنهج الحق الذي لا يسع أحد من المسلمين أن يخرج عنه إلى أي منهج آخر، فأنت طريقتك أيها المكلف أن تعبد الله جل وعلا على ضوء كتابه وضوء ما ثبت من سنة رسوله ﷺ على ضوء فهم الصحابة ﷺ ولذا نجد أن علماء أهل السنة والجماعة قد اعتنوا بأقوال أصحاب رسول الله ﷺ، جمعوها ودونها في كتب المصنفات وفي كتب الآثار يفسرون بها كتاب الله جل وعلا ويفهمون بها حديث رسول الله ﷺ وعنايتهم بها عناية بالغة واهتمامهم بها اهتمام فائق لأنها مبينة لطريقة العمل بما جاء في كتاب الله جل وعلا ما جاء في سنة رسول الله ﷺ، ومتى ما أهملنا أقوال أصحاب رسول الله ﷺ فإنه هذا مؤدي إلى خلل كبير في فهم كتاب وفي العمل بسنة رسول الله ﷺ على ما أراده رسول الله ﷺ.

فإذا العناية بأقوالهم ﷺ عناية بكتاب الله وفيها عناية بسنة رسول الله ﷺ وفقه لهما، وتقدم معنا أيضًا أن الفقه بمعنى الفهم هذا معناه في اللغة وأم معناه في الاصطلاح فهو معرفة الأحكام الشرعية العملية بأدلتها التفصيلية.

هذا المقصود بالفهم، والمقصود بالسنة قد تقدم تعريفه فمعنى هذا أن المقصود بفهم السنة أو بفقه السنة أن يفهمها الإنسان فهمًا واضحًا يستدل بها على المسائل ويعرف وجه الاستدلال بها على الأحكام.

وسنة النبي ﷺ لا بد من التفقه فيها، لماذا؟ لأنه مستقلة بالتشريع وورد فيها ما يبين كتاب الله ﷻ وورد فيها ما يبين مجمل كتاب الله ﷻ، أو يخصص عامه أو يقيد مطلقه، واستقلت في مسائل متعددة بأحكام لا توجد في كتاب الله ﷻ. لو نظرنا إلى بعض مناهج الفرق التي خالفت أهل السنة والجماعة لوجدنا أنهم ربما استدلوا على بعض المسائل التي يخالفون فيها أهل الحق بآية من كتاب الله أو بسنة عن رسول الله ﷺ.

لكن إذا جئنا إلى كيفية فهمهم لهذه الآية أو لهذا الحديث عن رسول الله ﷺ لوجدنا أنهم سلكوا مسلكًا يخالف منهج السلف، فلذلك قد يغتر بقولهم المغترون، وقد يأخذ بقوله الجاهلون يظنون أنهم على حق يستدلون بكتاب الله ويؤولون معانية.

وربما استدلوا بسنة رسول الله ﷺ وأولوها وحرفوها ولم يأخذوا فيها بما أخذ به أصحاب رسول الله ﷺ، ثم إنهم يقولون: إنهم يعتمدون على كتاب الله

وعلى سنة رسول الله ﷺ ولهذا انزلت كثير من المسلمين في أعمالهم وأقوالهم وتوجيهاتهم وإرشاداتهم وفتواهم عما كان عليه السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم لأنهم أخطئوا في كيفية فهم كتاب الله وفي فهم سنة رسول الله ﷺ فإذا نحن لا بد أن نفهم سنة النبي ﷺ كما فهمها أصحاب رسول الله ﷺ وهذا له ضوابطه التي سوف ننبه عليها بإذن الله جل وعلا.

إذ المقصود في فهم السنة أو بفقها السنة فهم مراد رسول الله ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريراته ﷺ وكذا إشارته وهي داخله في أفعاله ﷺ على مراده ﷺ وعلى ما فهمه منه أصحابه رضوان الله تعالى عليهم والنظر في أقوال العلماء وشرحهم لسنة النبي ﷺ وتأويلها ومعرفة المراد بغريبها وفهم المراد بحكامها الصادرة عن رسول الله ﷺ وشرح مشكلها وتأويل مختلف الأحاديث عن رسول الله ﷺ ومعرفة ناسخها من منسوخها على ضوء كتاب الله جل وعلا وسائر أحاديث رسول الله ﷺ، متى ما تحقق لنا هذا أيها الأخوة فقد فهمنا سنة النبي ﷺ حق الفهم وعرفناها حق المعرفة نفهمها على مراده ﷺ ولا نحرف مراده ﷺ نأخذ الحديث على ظاهره كما فهمه أصحاب رسول الله ﷺ وليس معنى هذا أن نسلك في فهمه مسلك الظاهرية الذين يستدلون بظاهر النص عن رسول الله ولكن الأصل أن حديث النبي ﷺ على ظاهره إلا أن يكون هناك مراداً أراد النبي ﷺ فهمناه من نص آخر أو يكون الصحابة رضوان الله عليهم فهموا شيئاً معنياً من ظاهر لفظ حديث النبي ﷺ وعلموا به وإلا كنا مؤولين

لحديث النبي ﷺ بغير حجةٍ ودليل وأحاديث النبي ﷺ متعددة وليس كل واحدٍ عنده إطلاعٍ كاملٍ على الأحاديث عنه ﷺ.

فربما قال في مسألةٍ لورود حديث يرى أنه صحيح عن النبي ﷺ ولكنه مثلاً لم يعلم أن هناك بعض الأحاديث عنه ﷺ قد نسخته وأمثل مثلاً بمثالٍ مشهور اختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيه قديماً وحديثاً جاء في بعض الأحاديث عن النبي ﷺ وهي أحاديث متواترة زادت عن العشرة عنه ﷺ أنه قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

وجاء عنه ﷺ في حديث عبد الله بن عباس عند البخاري وغيره أنه ﷺ احتجم وهو صائمٌ محرم، يعني في طريقه إلى مكة في حجة الوداع، وكانت في السنة العاشرة من هجرته ﷺ.

وأما الحديث الأول فغالب الروايات تدل على أنه قد وقع أو جاء وصدور عن النبي ﷺ في السنة الثامنة من هجرته ﷺ بالمدينة، فلذلك اختلف العلماء مثلاً في النظر بين هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض عنه ﷺ فمن العلماء من حاول أن يجمع بينها ومنهم من أخذ بالأحاديث المتواترة وهي في فطر الحاجم والمحجوم، ومنهم من أخذ بالحديث الأخير وهو حديث عبد الله بن عباس ﷺ فقال في المسألة: بالنسخ.

فاختلفوا في هذه المسألة اختلافاً كثيراً حتى إن بعض العلماء رحمهم الله تعالى قد عدوها من المضائق لكن إذا علمنا أن أصحاب النبي ﷺ كانوا

يأخذون بالآخر فالآخر من أحاديثه ﷺ لعلمنا صحة قول من يقول: إن الحجامة لا تفطر الصائم لفعله ﷺ ذلك كما ثبت به حديث عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه عند البخاري في صحيحة.

فهذا مثلاً مثلاً واحد يبين لنا كيفية فهم النصوص التي ظاهرها التعارض عن النبي ﷺ قد تكون من باب النسخ والمنسوخ سوف تأتي معنا بإذن الله ﷻ قواعد وضوابط أخرى في بيان أو كيفية معرفة وفهم أحاديث رسول الله ﷺ على مراده ﷺ.

إذاً فقه نص الحديث اهتم به العلماء رحمهم الله تعالى من أهل الحديث وصنفوا فيه المصنفات الكثيرة المتداولة بين الناس، وبنوا مشكل أحاديث رسول الله ﷺ وسلوكوا في ذلك مسالك سوف يأتي معنا شرحها وبيانها بإذن الله جل وعلا، وهذا هو المقصود بعلم دراية حديث رسول الله ﷺ إذا أضفنا إليه معرفة أو كيفية معرفة المقبول من المردود من سنته ﷺ.

لأن علم سنة النبي ﷺ ينقسم إلى قسمين:

- علم رواية.
- وعلم دراية.

فأما علم الرواية فهو العلم الذي يهتم بمعرفة كيفية تحمل الحديث وكيفية نقله وما ينبغي في ذلك من آدابه وإما علم الدراية فهو منصب على يعرف بعلم مصطلح الحديث وفقه حديث رسول الله ﷺ وفهم معناه علم مهم من علوم

مصطلح الحديث فهو من مباحث علوم الحديث لذلك علم الدراية وهو القسم الثاني في علم حديث رسول الله ﷺ هو العلم الذي يهتم بمعرفة المقبول من المردود من سنة النبي ﷺ ومعرفة دلالاته الفقهية ومعرفة فهمه كما فهمه أصحاب رسول الله ﷺ ودفع الإشكال عنه عند التعارض الظاهري أو تمييز ناسخه من منسوخه أو الوصول إلى ما يعرف بتأويل مختلف الحديث وهو الذي يقصد به الجمع بين حديثين ظاهرهما التعارض عن النبي ﷺ.

لأن الأحاديث التي جاءت عن النبي ﷺ في بعضها تعارض ظاهري ليس بواقع أو حقيقي فإذا ما استطعنا الجمع بين هذه الأحاديث المتعارضة فهنا يأتي ما يسمى عند علماء الحديث بتأويل مختلف الحديث أما إذا لم يمكننا الجمع فهذه الأحاديث تبقى في دائرتها الأولى وهي دائرة الأحاديث المشكلة الصادرة عن رسول الله ﷺ وقد ألف العلماء فيها المؤلفات الكثيرة المعلومة بإذن الله جل وعلا عند كثير منكم.

إذا علمنا هذا فإن سنة النبي ﷺ يجب أن يكون لها منا العناية الكبيرة حفظاً ومعرفةً في الدلالة ومعرفةً في الفهم ومعرفةً أيضاً فيما يدفع عنها التعارض الظاهري ومعرفةً أيضاً فيما يتعلق بناسخها ومنسوخها.

وهذه العلوم كلها علوم دقيقة عند العلماء بالحديث رحمهم الله تعالى، وأول من نبه على خطورتها وأهميتها الإمام الشافعي - رحمه الله - المتوفى سنة أربع ومائتين للهجرة، وكان الإمام أحمد - رحمه الله - تعالى يتلقى عنه العلم،

ومن كلماته التي أثرت عنه قال: ما عرفنا ناسخ الحديث من منسوخه إلا لما جالسنا الشافعي، بيانا وتنبها على أن مثل هذه المسألة قد تخفى على كثير من المستغنين بحديث رسول الله ﷺ.

لكن إذا تنبه الإنسان إليها دفع الإضراب الظاهري عن حديث رسول الله ﷺ وفيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ أخذ الناسخ وعمله به وترك المنسوخ ولم يعلم به، والاشتغال به وبنحوه من المائل من تعظيم سنة رسول الله ﷺ وإجلاله وتعظيم سنة النبي ﷺ وإجلالها دين وإيمان لأهميتها في التشريع وعبادة ربنا الرحمن يقول الله ﷻ مبينا لأهمية ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فبين الله سبحانه وتعالى أن الرجوع إلى النبي ﷺ وأن الرجوع إلى سنته من الإيمان به جل وعلا فنفى الإيمان على من لم يحتكم إلى سنة رسول الله ﷺ ويرضى بها ويسلم بحكمه ﷺ.

فدل على أن إتباع سنة النبي ﷺ والعمل بها من أعظم الأمور المأثرة في إيمان العبد فهو إن كان مطيعا لرسول الله ﷺ منقادا لحكمه متبعا لشريعته ﷺ فلبشر بوصف الإيمان.

وأما إذا شاق النبي ﷺ وترك سنته ولم يعمل بها أو لم يرضى بها فإنه يخشى عليه أن يخرج عن دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر بل إذا رد سنة النبي ﷺ عامداً

عالمًا فهو كافرٌ بالله جل وعلا خارجٌ عن دائرة الإسلام نسأل الله العافية والسلامة، ويقول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فإتباع كتاب الله وإتباع سنة النبي ﷺ مطلبٌ مهم لكل عبد لكن لا يمكن أن يكون هناك إتباعٌ كامل إلا بفهمٍ واضح لكتاب الله ولسنة رسوله ﷺ، ولذلك قواعده وضوابطه.

والنبي ﷺ قد نهى عن كثرة السؤال وعن كثرة الاختلاف عليه ﷺ كما جاء في الحديث المتفق عليه من طريق أبي هريرة ؓ أنه ﷺ قال: «دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

فبين النبي ﷺ أن من أسباب هلاك الأمم أن الإنسان يبن له ما جاء في كتاب الله أو ما جاء في سنة رسول الله ﷺ ولكنه لا يعمل به.

وبين ﷺ أنه يكره للإنسان أن يكثر من الأسئلة وذلك في زمن نزول الوحي على النبي ﷺ لأنه قد يحرم الحلال من أجل سؤاله والعكس بالعكس.

فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، ولكنه طلب منهم ﷺ أن يعلموا بقاعدة عامة ألا وهي أنه إذا نهاهم النبي عن شيء أن يدعوهم ليس لهم خيارٌ سوى ذلك، ما يقتربون من هذا الأمر وهذا هو حقيقة طاعة الله وهذا هو حقيقة طاعة رسول الله ﷺ ما نهى عنه الله جل وعلا في كتابه أو نهى عنه النبي ﷺ في سنته فالأمر فيه واضحٌ بين يترك بالكلية ولا يقترب منه أصلاً وأما ما أمر به النبي ﷺ فهو

يحلّم على ما جاء عنه ﷺ وهو أن الإنسان يؤدي فيه ما يستطيع لله جل وعلا، على حد قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]، وعلى حد قوله جل وعلا ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فأوضح لهم النبي ﷺ المسار وهل ترك النبي ﷺ شيئاً من المحرمات لم يبينه؟ ما ترك النبي ﷺ حرماً إلا يبينه هل ترك شيئاً من الحلال لم يبينه ﷺ؟ ما ترك شيئاً من الحلال إلا وقد بينه ﷺ على ما تقدم في حديث النعمان بن بشير ﷺ فيما رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «الحلال بين والحرام بين»، تبقى مسائل مشتبهة ليس فيها نص لا من كتاب الله ولا من سنة رسول الله ﷺ ما العمل فيها أيها الإخوة أن يتوقف الإنسان عن العمل بها حتى يعرف هل هي من جنس الحلال أو من جنس الحرام ويكون ذلك بالعودة إلى أهل العلم.

والنبي ﷺ كما قال ﷺ في حديث أبي هريرة عند مسلم في صحيحة قال: «ما بعث الله ﷻ نبياً قط إلا كان حقاً عليه أن يبين لأمته خير ما يعلمه لهم وأن يحذر أمتهم من شر ما يعلمه لهم»، كما رواه مسلم في صحيحة.

يقول أبو زر ﷺ ما مات رسول الله وما ترك طائراً يقلب بجناحيه في السماء إلا وقد أعطانا من خبره، والصحابة رضوان الله تعالى عليهم جميعاً بلغوا سنة النبي ﷺ ونقولها إلى من بعدهم ومنهم الكثير في ذلك ومنهم المستقل على حسب ما حفظ عن رسول الله ﷺ، فهذه كله يدلنا على أهمية الاحتجاج بسنة رسول الله ﷺ وتعظيمها والقبول والتسليم بكل ما جاء عن رسول الله

ﷺ، وتنبه المكلف العابد على هذا مهم جداً لأنه لا يجوز له إذا تبينت له سنة النبي ﷺ أن يدعها إلى غيرها وهو محتاج إلى تعليم الناس وإرشادهم وإفنائهم فيرشدهم بما جاء في سنة رسول الله ﷺ ولا يعرض عنها بل يقدرها ويبجلها حتى لو صلت إلينا بالأسانيد الأحاد عن رسول الله ﷺ وهي أسانيد في حيز الاحتجاج يجب لنا أن نسلم بها وأن نعمل بها وهي على القول الصحيح عند العلماء رحمهم الله تعالى مفيدة للعلم والعمل لثبوتها عن رسول الله ﷺ فلا يدع شيئاً من الأحاديث التي جاءت عن رسول الله ﷺ لا يعمل به أو لا يفتي به إذا علم أنه سالم من المعارض الصحيح وإذا علم أنه مقبول عنه ﷺ بل يجب أن يعظم المرء سنة النبي ﷺ تعظيماً شديداً وأن يحترمها احتراماً بالغاً وأن يعمل بها وأن يفتي بما جاء فيها عن رسول الله ﷺ، من أوجه تعظيم السنة مما ورد في الكلام المتقدم ألا يعارض المرء سنة النبي ﷺ مثلاً بعقله، بأنه لو فعل ذلك فإنه يكون قد سلك مسلكاً خارجاً عن مسلك أهل السنة والجماعة، وهذا المسلك الذي هو عرض مثلاً سنة النبي ﷺ على العقل فما وافقت العقل قبل وما خالفت فيه العقل رد هذا هو منهج المعتزلة وهو منهج العقلانيين المعاصرين، وهم أفراخ المعتزلة وهؤلاء لا يقبلون من أحاديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق العقل، وقد ذكر العراقي رحمه الله تعالى في كتابه "طرح الثريب" لما جاء لشرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً»، قال: وجد من بعض المنتسبين في زمنه من طلاب

العلم أنه قال: وأين سوف تبيت يديه لأنه قد وقع في بعض روايات هذه الحديث أنه ﷺ قال: فإنه لا يدري أين باتت يده، قال: فنام تلك الليلة فلما قام فإذا يده في دبره نسأل الله العافية والسلام جزاء استخفاف بحديث رسول الله ﷺ ومعارضته للعقل.

وتعلمون قصة الرجل الذي كان يأكل بحضرة النبي ﷺ بشماله فقال له النبي ﷺ: «كل بيمينك»، فقال لا أستطيع فدعا عليه النبي ﷺ فقال: «لا استطعت»، فلا رفعها إلي فيه قط.

شها الله ﷻ له ما منعه من ذلك إلا الكبر نسأل الله العافية والسلامة، وبعض المعاصرين معلومٌ منه أنه قد انتقد أبا هريرة ﷺ على رواية أحاديث متعددة كحديث الذباب وألف في ذلك المؤلفات وكتب في ذلك المقالات ومن دخل عليه وهو يحتضر في فراش الموت سمعه يقول: أبا هريرة أبا هريرة فانتقطع نفسه وهو يردد هذه الكنية، جزاء ما فعله بأبي هريرة ﷺ.

وكان أولاده قد منعوا من الدخول عليه في مثل هذه الحالة لكن صوته كان مسموع يصيح بكنية أبا هريرة وهو في النزاع نسأل الله العافية والسلامة. فإذا أحاديث النبي ﷺ أيها الإخوة لا يجوز إذا ثبتت لنا عن النبي ﷺ لا يجوز لنا أن نعارضها بعقولنا بل نسلم لها ونأخذ بها كما جاءت عنه ﷺ ولنا في ذلك الأجر والثواب من الله جل وعلا.

وأما إذا عارضناها بعقولنا القاصرة وأفهامنا الكليلة بعد ثبوتها عن النبي ﷺ فهذا كفرٌ بالله جل وعلا وارتداد عن ملة الإسلام نسأل الله العافية والسلامة.

من الأوجه التي تدل على تعظيم سنة النبي ﷺ عدم اتهام مثلاً هذه الأدلة بأنها أدلة فاسدة الدلالة أو أنها ناقصة الدلالة أو أنها تصلح لزمن ولا تصلح لزمن آخر، من فعل هذا أيضاً فإنه على خطر عظيم، نسأل الله العافية بل يجب أن تتلقى بالقبول التام وبالرضا وبالسلام لرسول الله ﷺ وبالانقياد لما فيها من الأحكام، كذلك يجب علينا ألا نعارضها لا بقولٍ بلسان ولا بفعلٍ بشيءٍ من الجوارح بل نعمل بها كما جاءت عن النبي ﷺ ونسلم لها أو نسلم بها حق التسليم، ونطيع النبي ﷺ الإطاعة الحقة المبنية على ما أمرنا به في كتاب الله جل وعلا وفي سنة رسوله ﷺ.

كذلك نحرص على ما قدمت ذكره من ضرورة فهمها كما صدرت عنه ﷺ وموافقتها في الأفعال وفي الأقوال فإذا ما أرشدنا في شيء من الأحاديث عن رسول الله ﷺ نعمل به سواءً أكان ذلك بقلوبنا أم بألسنتنا أم بسائر جوارحنا، فنعمل ونوافق سنة النبي ﷺ كما جاءت عنه ﷺ وكم يتأثر الإنسان مثلاً إذا ذكر قصص بعض السلف أو بعض أتباع السلف فيما يتعلق بشدة مطابقتهم بسنة رسول الله ﷺ وحرصهم على العمل بها.

ومما يحضرنى الآن فى مثل هذا المجال ما ذكر عن الشيخ ابن باز رحمته الله تعالى فى بعض تراجمه أنه أراد أن يلبس نعليه فما وجد إذا اليسرى وأخذوا يبحثون عن اليمنى فقالوا له: البس هذه حتى نأتيك بالأخرى قال: لا، لا، لا، أخالف سنة النبي ﷺ، فإنه ﷺ كان يعجبه التيمن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شأنه كله، ولا يعجبني أيضاً أن أخالف نبيه ﷺ أن يمشي الرجل فى نعلٍ واحدةٍ دون الأخرى.

وهذا كله يدل على شدة إتباعه لأثر رسول الله ﷺ اتصلت امرأةً بالشيخ الألباني فقالت له: رأيت فى المنام تمشي خلف النبي ﷺ يرفع قدماً وتضع أخرى فقال: أرجو أن أكون متعباً لأثره ﷺ أى متعباً لسنه وبكى رحمه الله تعالى ورضي عنه وعن علماء المسلمين جميعاً.

هذه كله يدلنا أيها الإخوة على ما وقع فى قلوب أمثال هؤلاء من شدة إتباعهم لسنة النبي ﷺ واقتفائهم لأثره ويعطينا دلالة واضحة على أهمية إتباع كتاب الله وإتباع سنة رسول الله ﷺ، والقيام بذلك على ضوء فهم الصحابة رضوان الله عليهم، وأن يكون الإنسان فى علمه وهو فى قوله وفى اعتقاده وفى منهجه متبعاً لما كان عليه النبي ﷺ وسائراً على منهج أصحابه رضوان الله عليهم، فإذا تعظيم سنة النبي ﷺ على وفق الفقرات المتقدمة وعلى وفق ما عمله السلف رضوان الله عليهم، كله يدلنا على عظم سنة النبي ﷺ وحرص السلف رضوان الله عليهم على إتباعها.

تعلمون ماذا كان يقول أبو بكر رضي الله تعالى عنه كان رضي الله عنه يقول: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ.

هذا من يقوله؟ يقوله: أبو بكر، ﷺ وهو أعلم الصحابة ﷺ وهو أعلمهم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، يقول: ما ينبغي لي أن أترك شيئاً أعلمه من سنة النبي ﷺ لأنني إن تركته وعملت بغيره فإني لا آمن أن أزيغ، يعني عن الدين وعن إتباع سيد المرسلين ﷺ.

وذكر بعض أهل العلم كعمرو بن محمد قال: كان أبو معاذ الضير يحدث هارون الرشيد فحدثه بحديث أبي هريرة احتج آدم وموسى هو حديث مشهور في القدر، فقال علي بن جعفر وكان حاضراً المجلس كيف وهذا وبين آدم وموسى ما بينهما؟ يعني من الزمان.

قال: فوثب هارون وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارضه بكيف فما زال يقول: حتى سكت، وهذا كله من تعظيم سنة رسول الله ﷺ وتعلمون قصة عبد الله بن عمر مع ابن الذي كان يخذف فذكر له نهي النبي ﷺ عن الخذف فعاد فخذف فهجره إلى أن مات ﷺ لأنه لم يعمل مباشرة بما نقل له من حديث رسول الله ﷺ.

فرضي الله عن هؤلاء وعن أمثالهم ممن عرفوا أهمية سنة النبي ﷺ وعرفوا أهمية فقهاء وكانت أجل في صدورهم وأعظم في قلوبهم من أن يعارضوها

بقول أحدٍ من الناس كائناً من كان وعلى هذا المنهج يجب أن يسير طالب العلم دائماً وأبداً يكتفي كتاب الله ويتبع سنة رسول الله ﷺ لأنها حجةٌ بذاتها ولأنها مستقلة بالتشريع كما تقدم قبل أدائنا للصلاة وقد ذكرت بعض النصوص الدالة على ذلك، وهناك نصوص أخرى كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].^١

فالنبي ﷺ كل أو سنته كلها وحىٌ من الله جل وعلا لكنها ليس متعبداً بتلاوتها كما يقال في القرآن ولكنها وحىٌ من الله ﷻ على لسان رسول الله ﷺ، لكن اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل لفظها ومعناها جميعاً من الله ﷻ أم أن معناها من الله ولفظها من رسول الله ﷺ والذي عليه كثيرٌ من العلماء المحققين أن معناها من الله جل وعلا وأن لفظها من رسول الله ﷺ ولو كان لفظها من الله جل وعلا ومعناها كذلك كله من الله ﷻ فإنه يكون بناءً على لا تجوز رواية الحديث بالمعنى وقد اتفق الجمهور من أهل العلم بالحديث على أنه تجوز الرواية بالمعنى لحديث رسول الله ﷺ لمن كان عالماً بما يحيل المعاني، يعني إذا كان هذا الإنسان أراد أن يسوق الحديث بالمعنى فإنه لا يغير معناه يأتي بالألفاظ لا تغير المعنى ولكنها تدل على المعنى وإن تغيرت الألفاظ والشواهد على هذا كثيرة من سنة النبي ﷺ والأحاديث التي نقلت عن النبي ﷺ باللفظ نفسه قليلةٌ في سنته ﷺ فقوله ﷺ: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فإنه حديثٌ متواتر لفظاً ومعنى عن رسول الله ﷺ ومما جاء عن السلف رحمهم الله

تعالى في بيان أن السنة حجةٌ بذاتها ما جاء عن ابن عباس قال: قال سعد بن معاذ: ما سمعت من رسول الله حديثاً إلا علمت أنه حقٌّ من الله سبحانه وتعالى، هذا يقوله سعد بن معاذ، يقول: ما سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ إلا علمت أنه حقٌّ من الله جل وعلا.

وهذا فيه مصداقٌ للآية المتقدمة، وقد ذهب كثيرٌ من أهل العلم رحمهم الله تعالى إلى أن السنة مساويةٌ للقرآن في الحجية وهو ما يفهم من كلام الشافعي في الرسالة مثلاً وكذلك الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى في الكفاية نص على هذا وهذا في الحقيقة هو الحق لأنها وحيٌّ من الله جل وعلا ومبينةٌ لكتابه سبحانه وتعالى.

فالسنة حجةٌ بذاتها ومصدرٌ أساسٌ من مصادر التشريع الإسلامي ولذلك نرى في كتب أصول الفقه مثلاً أن حجية السنة باعتبارها أصلاً ودليلاً للأحكام الشرعية من أوسع المباحث لأنها المبينة لكتاب الله ﷻ وتقدم معنا قول الأوزاعي رحمه الله إن الكتاب أحوج إلى السنة من السنة للكتاب، ومن العبارات التي ذكرها أهل العلم رحمهم الله تعالى ما ذكره الشافعي رحمه الله أنه كان يقول: ما ينبغي لأحدٍ تبين له سنة النبي ﷺ أن يدعها إلى غيرها ويقول الشوكاني رحمه الله كلاماً معناه أن ثبوت حجية السنة واستقلالها بالتشريع في الأحكام ضرورةٌ دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام، لأنه ما يمكن ولا يعقل من أحدٍ من الخلق أن ينبذ سنة النبي ﷺ خلف ظهره ويقول:

علينا ما في كتاب الله ما وجدنا فيه من حلال أحللناه وما وجدنا فيه من حرامٍ حرمناه بل كما يأخذ بالقرآن يجب عليه أن يأخذ بسنة نبينا ﷺ من ولد عدنان.
فإذا السنة لها مكانته العظيمة في الإسلام وهي حجة قاطعة بذاتها إذا ثبت عن رسول الله ﷺ يجب علينا التسليم بذلك ويجب علينا أن نأخذ به ويجب علينا ألا نعارضه لأن من عارض ذلك فإنه لا حظ له في الإسلام كما قاله الشوكاني رحمه الله تعالى.

وقد استفحلت هذه المسألة في العصور المتأخرة حتى وجدت جماعات لا يؤمنون بسنة النبي ﷺ أبداً وبعضهم يتحدث بهذا على المنابر ويردها وبعض المعاصرين وللأسف حتى من بعض الأستاذة الذين يوجدون ي بعض الجامعات ممن يدرسون سنة النبي ﷺ أو يدرسونها.

وجد عندهم أنهم يترجمون مقالات المستشرقين من العرب وغيرهم التي يثبتون فيها عدم حجية سنة النبي ﷺ وقد رأت بحوثاً متعددة في مثل هذا المجال، كيف رجل يكون في ظاهره على دينه ويتكلم بلسانك وبشرته بشارك ثم يعمد إلى كتب هؤلاء المفسدون للعقائد والمحاربون للأديان وينشرون بين المسلمين زبالة أفكارهم ويدعو إلى عدم الاحتجاج بسنة رسول الله ﷺ.

أو يترجم مقالاتهم التي فيها شيء من ذلك، كرجل مثلاً ترجم مقالة لأحد المستشرقين يقول: إن الأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ لعلها لا تبلغ

ثلاثة أحاديث، ويقول أيضًا: ولعل الأحاديث المقبولة عن النبي ﷺ لا تتجاوز سبعة أحاديث.

كيف يمكن أن يترجم كلامٌ ساقط مثل هذا وينشر بين المسلمين وللأسف قد تنشره بعض المؤسسات القائمة يعني على التعليم الشرعي ونحوها. هذا في الحقيقة كله يدلنا على خطوة المسألة التي يقع فيها بعض المسلمين اليوم، ولعلمهم لم يشعروا بتحقيقة هذا الكلام حقيقة الشعور، وإلا لعلموا أن مثل هذا الكلام هادمٌ لسنة النبي ﷺ فيه كذبٌ ودجل على علماء المسلمين فيه تجرأ على عدد الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ.

فيه دعوةٌ إلى العمل بالقرآن فقط وترك سنة النبي ﷺ وقد استقلت بكثيرٍ من الأحكام الشرعية الواردة في سنته ﷺ هذا كله يدلنا على خطورة الموقف وبعضهم أسس الجماعات في مثل هذا، ودعا إلى العمل بما في القرآن فقط وكفر بما في سنة النبي ﷺ وهذا في الحقيقة ليس من الدين في شيء ولا ليس لهم خلفٌ في ذلك بل من فعل هذا فإنه نابذٌ لدين الإسلام خلف ظهره شاء أما أبأ، إذ استبعد من التشريع ما ورد في سنة النبي ﷺ جميعًا.

الفقه في الحديث أيها الإخوة له أهميته وله ضوابطه ولعلي فيما بقي من الوقت أنبه على شيءٍ من أهميته ثم في اللقاء القادم بإذن الله ﷻ نتقل إلى الكلام في ضوابط فهم سنة النبي ﷺ.

وضوابط فهم سنة رسول الله ﷺ فيما أعلم ليس فيها كتابٌ مستقل لكن تضمنت كتب المصطلح شيئاً من هذا وكذلك كتب غريب الحديث وكتب الشروح الحديثية تضمنت شيئاً من هذه الضوابط، وكنت قد جمعتها سابقاً وسوف نلقيها بإذن الله ﷻ في اللقاءات القادمة مع التنبيه على أهمها وكيفية العمل بها بإذنه سبحانه وتعالى.

أما ما يتعلق بأهمية الفقه في الحديث فقد تقدم معنا حديث معاوية رضي الله عنه عند البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، فتقرير الخطاب في هذا الحديث، أن من فقه في الدين فهو من أهل الخيرية المطلقة في الدنيا والآخرة، ومفهومه أن من لم يرد الله ﷻ به خيراً فإنه لا يفقهه في دينه، وهذه من مسائل القضاء والقدر التي نؤمن بها كما جاءت عن النبي ﷺ وتعلمون أيها الأخوة ما رواه البخاري - رحمه الله - تعالى من حديث عبد الله بن عباس لما قام النبي ﷺ من الليل فأعد له ابن عباس رضي الله عنهما وضوءه، فلما جاء النبي ﷺ قال: من أعد هذا قال: أنا يا رسول الله مسح على رأسه وقال: اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل.

وذلك كله فقه يعني يفقه في كتاب الله ﷻ وفي سنة رسوله ﷺ، وقد حصل لعبد الله بن عباس رضي الله عنه بركة دعاء النبي ﷺ خيراً كثيراً حتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يجلسه في مجلسه الخاص الذي لا يجلس فيه إلا كبار المهاجرين والأنصار فقال لهم بعضهم يوماً إن لنا أولاد مثله فعلام تدخله وتمنعهم؟ فأراد

ﷺ أن يبين لهم مكانته فلما كان ذات يوم حضر القوم وحضر معهم عبد الله بن عباس رضي الله عنها.

فقال لهم: ما تقولون في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١-٢] إلى آخر السورة؟ فقال بعضهم: هذه منة من الله سبحانه وتعالى على خلقه فتح مكة، وقال بعضهم الآخرون: لا ندري.

قال: ما تقول فيها يا ابن عباس؟ قال هذا أجل رسول الله ﷺ، فقال: والله ولا أعلم فيها إلا ما تعلم، لأن الله جل وعلا امتن على النبي ﷺ بهذه الآية وأخبره بأنه لم يبقى في حياته ﷺ إلا التوبة والاستغفار لدون أجله ﷺ فلذلك مكث النبي ﷺ بعدها أشهرًا ومات ﷺ.

وقد أورد أهل العلم بالحديث في علومه نوعًا خاصًا سموه بفقهِ الحديث وهو النوع العشرون عند الحكماء في علوم الحديث وأورد في هذا النوع ما يبين أهمية فهمة سنة رسول الله ﷺ، ونقل بعض النصوص عن العلماء في ذلك وبين بعض الضوابط التي يمكن أن يستفاد منها في فهم سنة رسول الله ﷺ.

والسخوي - رحمه الله - في كتابه "فتح المغيث" نبه أهمية ذلك فذكر كلامًا معناه أن الإحاطة والاشتغال بفقهِ حديث رسول الله ﷺ والتنقيب عما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه، من أهم ما يعتني به طالب العلم وذلك لأهميته المتقدمة، ما يتعلق بالضوابط ونحوها سوف نعرض لها بإذن الله جل

وعلا في اللقاء القادم وفي هذا اللقاء أكتفي بما تقدم وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل فيه النفع والفائدة أنه ولي ذلك والقادر عليه والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

السائل: أحسن الله إليكم هل المسائل العقدية تسمى فقهاً؟

الشيخ: نعم المسائل العقدية تسمى فقهاً وقد سماها جماعة من أهل العلم بذلك وهي من أعظم الفقه، لأن الفقه أيها الإخوة قد اختلف رحمهم الله تعالى في تحديد المقصود به، فمن أهل العلم من جعل معنى الفقه كل ما جاء عن الله جل وعلا في العقائد والأحكام والآداب.

لكنه عند المتأخرين أصبح له معناه الدقيق وهو الذي نبهنا عليه وهو معرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، لكن هل الاعتقاد فقه أو ليس بفقه الاعتقاد فقه في الجملة لكنه لا يمكن أن يسميه بالفقه الذي اصطلح على تسميه بالفقه عند المتأخرين.

السائل: ما حكم لبس الخاتم والعمامة؟

الشيخ: طبعاً نعم أن النبي ﷺ قد اتخذ خاتماً وأنا في الحقيقة أميل إلى ما مال إليه جماعة من المحققين لأن الإنسان إذا لم صحب رئاسة أو ما شابه ذلك أنه لا يتخذ خاتماً لكن قد يتخذه الإنسان للزينة أو يقول: اقتداءً برسول الله ﷺ والأمر في ذلك واسع لكن هل هو عبادة؟ اتخاذه عبادة أو سنة عن النبي ﷺ؟ هو ليس بسنة وأما لبس العمامة فأكثر العلماء رحمهم الله تعالى على أن لبس

العمامة ليس بسنة وإن كان قد لبسها النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله تعالى عليهم، لكنها كانت عادة القوم، فإن لبسها الإنسان فإن هذا لا بأس به، أما أن يخلع ما يسمى مثلاً بالغطرة أو الشمار الموجودة في مثل هذه البلاد ويقول: اتبع سنة النبي ﷺ، نقول له: أثبت العرش ثم انقش، أثبت أن لبس العمامة وإدارتها وتكويرها على الرأس سنة، هو عملها النبي ﷺ ولبسها لكن على سبيل ما اعتاد عليه الناس في ذلك الوقت وأقول كثير من أهل العلم يقولون: أن النبي يلبسها على عادة قومه وليست سنة.

هي تختلف مثلاً عن تنمية الشعر، يعني العلماء رحمهم الله تعالى أفتوا بأنه سنة عن النبي ﷺ كما أفتى بذلك الإمام أحمد - رحمه الله - ومع ذلك ما كان ينمي شعره حتى يجعله جمّة فليل له في ذلك، قال: وأينا يستطيع على مؤنته، وربما يستطيع لبس الإنسان العمامة وكورها على رأسه في بلد فأصبحت ثوب شهرة.

السائل: ما المتون التي ستشرح في هذه الدورة وما هي برنامجها؟

الشيخ: طبعاً الدورة على ثلاث فصول دراسية سوف يعلن عن برنامج كل فصل في وقته بإذن الله ﷻ، لكن فيما يتعلق بدرسنا أنا أو بمشاركتي في هذه الدورة في هذا الفصل فليس هناك متنٌ يشرح وإنما هي علومٌ تكرر وتفهم وتذكر للطلاب.

لأن شرح المتن فيما أرى قد يخرج بنا عن أهداف الدورة لكن نأخذ من كتب المتون أو ما شبه ذلك ما يتوافق مع برنامجها الذي خصصت له.

السائل: ما وجه الدلالة من قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾

[الحشر: ٢]، بمسألة القياس؟

الشيخ: قوله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾، هو القياس هو الاعتبار.

السائل: هل يعتبر الإجماع إجماعاً بمعنى لو اجتمع عشرة من أهل العلم في بلدٍ من البلدان على حكمٍ من الأحكام الشرعية هل يقال لهذا الحكم أجمع العلماء على ذلك؟

الشيخ: إذا اجتمع أهل مصر على قولٍ في مسألةٍ ما فهذا إجماع، لكن لو اجتمع عشرة وبقي وعشرون هل مخالفة الواحد تؤثر في الإجماع أو لا تؤثر؟ مخالفة الواحد إذا كان من العلماء المعترين فإنه يؤثر، مخالفة الظاهرية في الإجماع هل تؤثر أو لا تؤثر؟ لو افترضنا أن مسألة اتفق عليها علماء للحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وخالف فيها الظاهرية هل مخالفتهم للإجماع تؤثر أو لا تؤثر؟ لا تؤثر على قول بعض الشافعية والصحيح أنها تؤثر، لأنهم يستدلون على أقوالهم بالكتاب والسنة والجويني - رحمه الله - كان يشن غارةً شديدة على الظاهرية ولا يلتفت إلى أقوالهم ولا يلتفت إلى مخالفتهم في المسائل والصواب أن مخالفتهم مؤثرة.

المقصود بالإجماع أيها الإخوة هو ما تقدم تعريفه وهو أن يجتمع المجتهدون يعني الذي اجتمعت فيه شروط الاجتهاد على حكمٍ في مسألةٍ ما، طبعاً لا بد أن تكون هذه المسألة مثلاً من المسائل التي قد وجد فيها الاختلاف يعني عند بعض المتقدمين وقد لا يوجد فيها الاختلاف لكن نعلم أن علماء العصر جميعاً لم يختلفوا في هذه المسألة فنقول هنا: أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على القول بكذا وكذا في هذه المسألة.

طيب لو انعقد الإجماع ثم وجد الخلاف بعد ذلك، يعني جاء شخص متأخر وقال: كيف العلماء يجمعون على هذه المسألة لا أنا أخالفهم وأقول بغير قولهم، هل يلتفت إليه؟ لا التفات إليه بعد حكاية الإجماع والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.